

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٤٤ لسنة ٢٠١٧

بتحويل مساعد مدير موقف عبود لسيارات أجرة الأقاليم

صفة مأمورى الضبط القضائى

### وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛  
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور والمعدل بالقانون  
رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، والقانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ؛  
وعلى كتاب السيد المهندس محافظ القاهرة رقم (١٣٧٥٦/ص٧) المؤرخ ٢٠١٦/١١/٣٠ ؛  
وعلى كتاب السيد سكرتير عام محافظة القاهرة رقم (١٧٣٦٥) المؤرخ ٢٠١٦/١٢/٢٥ ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُخول السيد/ حسين السيد حسين جمعة - مساعد مدير موقف عبود لسيارات أجرة الأقاليم  
بمحافظة القاهرة - بصفته الوظيفية وفى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ،  
وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣  
بإصدار قانون المرور والمعدل بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، والقانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،  
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٧/١/٩

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم